الأمم المتحدة

A/C.6/65/SR.7

الجمعية العامة

الدورة الخامسة والستون

Distr.: General
29 December 2010
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة السادسة

محضر موجز للجلسة السابعة

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الاثنين ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيدة بيكو ..... (موناكو)

المحتويات

البند ٧٧ من جدول الأعمال: تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها الثالثة والأربعين

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إرسال التصويبات مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في **غضون أسبوع واحد من تاريخ صدور المحضر** إلى: Chief, Official Records Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة على حدة.

10-57404 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٢٠.

البند ٧٧ من جدول الأعمال: تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها الثالثة والأربعين (A/65/17)

١ - **السيد ساندوفال** (شيلي)، رئيس لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (الأونسيترال): قال في معرض تقديمه لتقرير اللجنة عن أعمال دورتها الثالثة والأربعين (A/65/17)، إنه تم اعتماد ثلاث وثائق هي: قواعد الأونسيترال للتحكيم، ودليل الأونسيترال التشريعي بشأن المعاملات المضمونة، والملحق المتعلق بالحقوق الضمانية في مجال الملكية الفكرية، والجزء الثالث من دليل الأونسيترال التشريعي لقانون الإعسار.

٢ - وقال إن النسخة الأصلية من قواعد الأونسيترال للتحكيم اعتمدت في عام ١٩٧٦. وطبقت القواعد على مجموعة واسعة من النزاعات، فاكتسبت سمعة طيبة باعتبارها من الصكوك التي أصابت نجاحا كبيرا. وفي عام ٢٠٠٦، اعترفت اللجنة بضرورة تنقيح القواعد بحيث تعكس التغيرات التي ظهرت أثناء الممارسة. وقد عهد بهذه المهمة إلى الفريق العامل المعني بالتحكيم والتوفيق (الفريق العامل الثاني). وقد طلبت إليه اللجنة أن يحافظ على البنية الأصلية لتلك القواعد، وعلى روحها، وأسلوب صياغتها ومرونتها. وأن يكون الهدف من المراجعة هو تحديث القواعد وتحقيق المزيد من الكفاءة في إجراءات التحكيم. وأجرى الفريق العامل هذه المراجعة في شباط/فبراير ٢٠١٠، بالتعاون الوثيق مع المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المعنية. وبعد مزيد من المداولات، اعتمدت اللجنة القواعد المنقحة، التي دخلت حيز النفاذ في ١٥ آب/أغسطس ٢٠١٠.

٣ - وتضمنت القواعد المنقحة، التي رحبت بها دوائر التحكيم الدولي، أحكاما إضافية تتناول، في جملة أمور، التحكيم المتعدد الأطراف، والضم، والمسؤولية، وإجراءات الاعتراض على الخبراء المعينين من قبل هيئة التحكيم. وتم إدخال عدد من الجوانب المبتكرة لتعزيز كفاءة الإجراءات، بما في ذلك إجراءات منقحة لاستبدال أحد المحكمين، وشرط بأن تكون التكاليف معقولة، وآلية لمراجعة تكاليف التحكيم، وأحكام مفصلة بشأن التدابير المؤقتة.

٤ - وقررت اللجنة، في دورتها الحادية والأربعين، منح الأولوية لموضوع الشفافية في التحكيم القائم على المعاهدات بين المستثمر والدولة فور الانتهاء من تنقيح القواعد. وعُهد إلى الفريق العامل الثاني بمهمة وضع معايير قانونية لهذا الموضوع. وتم الاتفاق خلال الدورة الحالية، على أنه يجوز للفريق العامل تحديد أي مواضيع أخرى ذات صلة قد تتطلب العمل أيضا في المستقبل. ويجوز أن تعرض مثل هذه المواضيع على اللجنة في دورتها المقبلة.

٥ - وتابع قائلا إن الدليل التشريعي للمعاملات المضمونة اعتمد في عام ٢٠٠٧ على أساس إعداد ملحق في وقت لاحق يتناول على وجه التحديد الحقوق الضمانية في مجال الملكية الفكرية. وقد تحتاج الدول إلى توجيهات بشأن كيفية تطبيق التوصيات المتعلقة بالدليل التشريعي في سياق الملكية الفكرية، وما هي التعديلات التي قد تحتاج إلى إدخالها على قوانينها من أجل تجنب أي تضارب.

٦ - ولذلك، قام الفريق العامل المعني بالمصالح الأمنية (الفريق العامل الرابع) بصياغة مشروع ملحق يتعلق بالحقوق الضمانية في مجال الملكية الفكرية، اعتمدته اللجنة في دورتها الحالية. وقد قدمت المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة، لا سيما المنظمة العالمية للملكية الفكرية ومؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص، إسهامات كبيرة في وضعه. وأوصت اللجنة بأن تستخدم جميع الدول الملحق لتقييم الكفاءة الاقتصادية لأنظمة المعاملات المضمونة

لديها فضلا عن أنظمة الملكية الفكرية الخاصة بها والنظر بعين الاعتبار إلى الملحق عند تنقيح أو اعتماد التشريعات ذات الصلة.

٧ - وبعد اعتماد الملحق، قررت اللجنة أن يعد الفريق العامل السادس نصا عن تسجيل الحقوق الضمانية في الأصول المنقولة. ومن شأن هذا النص إكمال العمل الذي تقوم به اللجنة بشأن المعاملات المضمونة على نحو مفيد وتوفير الإرشادات المطلوبة بشدة للدول فيما يتعلق بإنشاء وتشغيل سجلات فعالة للحقوق الضمانية. وتم الاتفاق على الإبقاء على الموضوعات الأخرى، من قبيل الحقوق الضمانية في الأوراق المالية التي تتداول بدون وسطاء، والقانون النموذجي الذي يقوم على التوصيات الواردة في الدليل، والنص الذي يتناول حقوق الأطراف ومسؤولياتها، في البرنامج المقبل للفريق العامل السادس.

٨ - وعقب المناقشة، طلبت اللجنة، إلى الأمانة العامة إعداد دراسة تحدد مواضيع معينة تتعلق بترخيص الملكية الفكرية ومناقشة جدوى إعداد اللجنة لنص قانوني بغية إزالة عقبات بعينها تعترض سبيل التجارة الدولية في هذا السياق.

٩ - ورغم أن مجموعات الشركات تشكل الآن سمة هامة من سمات الاقتصاد العالمي، يظل عدد الدول التي توجد بها نظم شاملة للتعامل مع مثل هذه المجموعات في حالات الإعسار قليلا جدا. وقد أحالت اللجنة الموضوع إلى فريقها العامل المعني بقانون الإعسار (الفريق العامل الخامس) في عام ٢٠٠٦. ونظرت اللجنة، في الدورة الحالية، في المشروع المنقح الذي اعتمده الفريق العامل، واعتمدت الجزء الثالث من دليل الأونسيترال التشريعي لقانون الإعسار.

١٠ - وأوضح قائلا إن هذا النص سيكمل الأجزاء الأخرى من دليل الأونسيترال التشريعي لقانون الإعسار وقانون الأونسيترال النموذجي للإعسار عبر الحدود (''قانون الإعسار النموذجي'')، مما يوفر أساسا سليما للتنسيق في هذا المجال القانوني. وهو يطابق من حيث الشكل الدليل التشريعي: حيث يتضمن شرحا يحدد الموضوعات الرئيسية ويقدم نهجا مختلفة تعقبها توصيات بشأن كيفية معالجة هذه الموضوعات. ويوضح الفصل الأول الملامح العامة لأي مجموعة شركات. ويتناول الفصل الثاني تطبيق إجراءات الإعسار والبدء فيها، ومعالجة الأصول، ووسائل العلاج، والمشاركين وإعادة التنظيم في السياق المحلي. ويتطرق الفصل الثالث إلى موضوعات دولية، من بينها أشكال التعاون واستخدام اتفاقات الإعسار عبر الحدود.

١١ - وقال إن اللجنة رأت أنها لكي تواصل عملها بشأن قانون الإعسار، سيكون من المفيد معالجة مفاهيم مختارة في قانون الأونسيترال النموذجي تتعلق بمركز المصالح الرئيسية للمدين ومسؤوليات وتبعات الموظفين والمديرين في حالات الإعسار. واتفقت اللجنة على أنه ينبغي تكليف الأمانة العامة، إذا سمحت الموارد، بوضع نص يقدم المنظور القضائي في حالة استخدام قانون الإعسار النموذجي وتفسيره.

١٢ - وقررت اللجنة، في دورتها السابعة والثلاثين، أن تعهد بصياغة المقترحات المتعلقة بتنقيح القانون النموذجي لعام ١٩٩٤ لاشتراء السلع والإنشاءات والخدمات (''القانون النموذجي للاشتراء'') إلى فريقها العامل المعني بالاشتراء (الفريق العامل الأول) بحيث تعكس الخبرة المكتسبة، فضلا عن الممارسات الجديدة، لا سيما تلك الناجمة عن استخدام الاتصالات الإلكترونية. و قد نظرت اللجنة في دورتها الحالية، في تقارير الفريق العامل عن أعمال دورتيه السابعة عشرة والثامنة عشرة. وبعد المناقشات، طلبت اللجنة إلى الفريق العامل إنجاز المهمة خلال دورتيه المقبلتين وتقديم مشروع قانون نموذجي منقح كي تضع اللجنة اللمسات النهائية عليه وتعتمده في دورتها الرابعة والأربعين.

١٣ - وطلبت اللجنة، في دورتها الثانية والأربعين، إلى الأمانة العامة أن تعد دراسة عن تسوية المنازعات المتعلقة بالمعاملات التجارية الإلكترونية عبر الحدود بالاتصال الحاسوبي المباشر أعدت الأمانة العامة مذكرة (A/CN.9/706) تلخص ندوة عقدت حول هذا الموضوع في فيينا في آذار/مارس ٢٠١٠. وأشارت اللجنة إلى أن الوقت قد يكون مناسبا للتعامل مع هذه المسألة دوليا من البداية لتجنب تطوير آليات غير متسقة. وعقب المناقشات، وافقت اللجنة على إنشاء فريق عامل معني بتسوية المنازعات بالاتصال الحاسوبي المباشر (الفريق العامل الثالث)، سيعقد دورته الأولى في فيينا في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠.

١٤ - وطلبت اللجنة، في دورتها الحادية والأربعين، إلى الأمانة العامة، أن تتعاون بهمة مع منظمة الجمارك العالمية ومركز الأمم المتحدة لتيسير التجارة والأعمال التجارية الإلكترونية من أجل دراسة الجوانب القانونية التي ينطوي عليها تنفيذ مرفق النافذة الواحدة بغية صياغة وثيقة مرجعية دولية شاملة بشأن هذا الموضوع. ولاحظت اللجنة، خلال دورتها الحالية، مع التقدير مشاركة الأمانة العامة في هذا العمل. وأبلغت الأمانة العامة اللجنة بالتطورات الأخيرة المتعلقة بالسجلات الإلكترونية القابلة للتحويل، وإدارة الهوية والتجارة الإلكترونية التي تجرى من خلال أجهزة نقالة.

١٥ - وفي إثر مناقشة بشأن هذه المسألة، طلبت اللجنة إلى الأمانة العامة عقد ندوة، وربما اجتماعات غير رسمية أخرى، لمناقشة كل هذه الموضوعات، وإعداد مذكرة تزود اللجنة بمعلومات كافية كي تتخذ قرارا مستنيرا في دورتها المقبلة.

١٦ - وأوضح أن اللجنة طلبت إلى الأمانة العامة، في دورتها الثانية والأربعين، إعداد دراسة تفصيلية ووضع مقترحات بشأن شكل وطبيعة الوثيقة المرجعية التي ستساعد المشرعين وصناع القرار في وضع إطار قانوني مؤات للتمويل البالغ الصغر.

١٧ - وأشار إلى أن اللجنة درست تلك المذكرة في دورتها الحالية، وأقرت بأن التمويل البالغ الصغر يمكن أن يلعب دورا مهما في تخفيف حدة الفقر وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. ووافقت اللجنة على عقد ندوة حول هذا الموضوع في فيينا في الفترة من ١٢ إلى ١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، بمشاركة خبراء من المنظمات الناشطة في مجال التمويل البالغ الصغر.

١٨ - وتابع قائلا إن اللجنة أكدت أن المساعدة التقنية التشريعية لإصلاح القانون لا تقل أهمية عن صياغة قواعد موحدة. و قد طلب إلى الأمانة العامة أن تواصل تقديم هذه المساعدة للبلدان النامية، على وجه الخصوص، لكن لن يسعها ذلك إلا إذا توفرت لها الأموال الكافية. وناشدت اللجنة جميع الدول والمنظمات الدولية وغيرها من الكيانات المعنية أن تنظر في المساهمة في الصندوق الاستئماني للندوات التابع للأونسيترال، وأن تساعد في تحديد مصادر أخرى للتمويل .

١٩ - ونظرت اللجنة في التقرير الذي أعدته الأمانة العامة الذي يقدم استعراضا موجزا لعمل المنظمات الدولية في مجال القانون التجاري الدولي. ولاحظت اللجنة مع التقدير أن الأمانة العامة تتخذ خطوات للدخول في حوار بشأن أنشطة المساعدة التشريعية والتقنية مع مجموعة من المنظمات. وأكدت اللجنة على أهمية العمل الذي تقوم به من أجل تنسيق هذه الأنشطة، وأعربت عن تأييدها لاستخدام الأموال المخصصة للسفر لهذا الغرض.

٢٠ - وواصلت اللجنة، بالتعاون مع اللجنة دال التابعة لرابطة المحامين الدولية، رصد التنفيذ التشريعي لاتفاقية الأمم المتحدة بشأن الاعتراف بقرارات التحكيم الأجنبية

(''اتفاقية نيويورك'') وتنفيذها، لضمان التوحيد والفعالية. وتم حث الدول الأعضاء على مواصلة تزويد الأمانة العامة بمعلومات مستكملة بشأن تنفيذها للاتفاقية.

٢١ - واسترسل قائلا إنه تم، حتى نيسان/أبريل ٢٠١٠، إدراج ٩٢٥ قضية، تتعلق أساسا باتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بعقود البيع الدولي للبضائع (''اتفاقية الأمم المتحدة للمبيعات'') وقانون الأونسيترال النموذجي للتحكيم التجاري الدولي، ضمن مجموعة السوابق القضائية التي تستند إلى صكوك الأونسيترال (نظام كلاوت). وازداد تمثيل السوابق القضائية، التي تستند إلى اتفاقية نيويورك وقانون الإعسار النموذجي للأونسيترال، في قاعدة البيانات. وسيتم الانتهاء من خلاصة السوابق القضائية المتعلقة باتفاقية البيع في أواخر عام ٢٠١٠، وسيستمر إعداد خلاصة السوابق القضائية المتعلقة بالقانون النموذجي للتحكيم التجاري الدولي أيضا حتى ذلك الحين.

٢٢ - ووافقت اللجنة على أن يظل نظام كلاوت يشكل جانبا هاما من جوانب عملها. وأعربت عن تقديرها للمراسلين الوطنيين وغيرهم من المساهمين، وشجعت الأمانة العامة على مواصلة جهودها لتوسيع تكوين الشبكة وحيويتها، وأيدت الدعوة إلى زيادة الموارد اللازمة لدعم وتوسيع هذا العمل.

٢٣ - وأُبلغت اللجنة بالوضع الذي آلت إليه صكوك الأونسيترال بما في ذلك الإجراءات التعاهدية والقوانين التشريعية التي وردت إلى الأمانة العامة منذ انعقاد الدورة السابقة.

٢٤ - وذكر أن اللجنة اعتمدت ملخصا للاستنتاجات بشأن قواعد الأونسيترال الإجرائية وأساليب عملها. وأوضح أن النص الذي ورد في المرفق الثالث من التقرير، وإن لم يتضمن مجموعة كاملة من القواعد، يشكل أفضل تعبير ممكن عن الملامح الرئيسية لأساليب عمل اللجنة، التي ينبغي أن يلتزم بها جميع الرؤساء في الدورات المقبلة.

٢٥ - وتابع قائلا إن الجمعية العامة طلبت إلى اللجنة أن تدرج في تقاريرها السنوية تعليقات عن دورها في تعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي. وقررت اللجنة أن تركز في تعليقاتها على القوانين والممارسات المحلية المتعلقة بتنفيذ وتفسير معايير الأونسيترال، وعلى سبل ووسائل تعزيز التجانس بين المانحين.

٢٦ - واستمر يقول إن اللجنة عقدت حلقة نقاش حول هذا الموضوع الفرعي. وردد المتحدثون دعوة الأمين العام إلى إجراء تحليل دقيق وذي مضمون محدد للعلاقة بين القانون والاقتصاد وتأثير الأزمة الاقتصادية على الحماية القانونية، والعدالة والأمن بالنسبة للسكان الأكثر ضعفا وتهميشا. وقد لوحظت العلاقة الإيجابية بين النهوض بالديمقراطية والإصلاح القانوني والتنمية الاقتصادية. ولا ينبغي قياس فعالية القوانين بشكل مجرد ولكن في سياق الأهداف الأعم للنمو المستدام والمنصف والشامل. وكان هناك اتفاق عام على أن تعزيز سيادة القانون في العلاقات التجارية ينبغي أن يكون جزءا لا يتجزأ من جدول أعمال الأمم المتحدة الأوسع نطاقا. ودعت نائبة الأمين العام إلى إدماج عمل اللجنة بصورة أكبر ضمن برامج الأمم المتحدة المشتركة الأخرى المتعلقة بسيادة القانون، لا سيما فريق الأمم المتحدة المعني بالتنسيق والموارد في مجال سيادة القانون. وشجعت الجهود الرامية إلى إذكاء الوعي بعمل الأونسيترال في جميع أنحاء الأمم المتحدة.

٢٧ - واختتم كلامه قائلا إن اللجنة طلبت إلى الأمانة العامة في نهاية حلقة النقاش، أن تنظم وحدة سيادة القانون اجتماعات للإحاطة الإعلامية مرتين سنويا، عند عقد دورات اللجنة في نيويورك؛ للشروع في استقصاء ودراسة أثر أنشطة اللجنة على سيادة القانون والتنمية، والنظر في أفضل

السبل لدمج أنشطة التعاون التقني والمساعدة التي تضطلع بها اللجنة ضمن أنشطة الأمم المتحدة، لا سيما برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمكاتب القطرية.

٢٨ - **السيد إريكسن** (النرويج): قال إن التأييد الساحق للمبادئ الأساسية لعمل اللجنة يضمن استمرار الأنشطة التي تضطلع بها في مجال القانون التجاري الدولي في تحقيق نتائج ناجحة في المستقبل. ولاحظ بارتياح اعتماد صيغة منقحة من قواعد الأونسيترال للتحكيم، يمكن أن تلعب دورا هاما في تعزيز المواءمة بين التحكيم. ورحب أيضا باعتماد ملحق دليل الأونسيترال التشريعي بشأن المعاملات المضمونة والجزء الثالث من دليل الأونسيترال التشريعي لقانون الإعسار. والموضوعان الجديدان المتعلقان بالإعسار الذي سيبدأ العمل فيهما، وهما دراسة مسؤوليات وتبعات مديري الشركات وموظفيها في حالات الإعسار والحالات السابقة للإعسار، وتقديم إرشادات بشأن تطبيق المفاهيم المختارة ذات الصلة من قانون الأونسيترال النموذجي للإعسار إلى مركز المصالح الرئيسية للمدين، لهما أهميتهما اليوم، وربما يكون من المفيد مواءمة النهج الوطنية في تلك المجالات. وقال إن النرويج ترحب بالتقدم المحرز نحو تنقيح قانون الأونسيترال النموذجي للمشتريات وبقرار إنشاء فريق عامل جديد معني بحل النزاعات المتعلقة بالمعاملات التجارية الإلكترونية عبر الحدود عن طريق الاتصال الحاسوبي المباشر.

٢٩ - **السيدة كوهلر** (النمسا): قالت إن أحد الإنجازات الرئيسية للجنة في العام الماضي كان تكييف قواعد الأونسيترال للتحكيم تبعا لممارسات العقود الثلاثة الماضية ومتطلبات العلاقات الاقتصادية والتجارية الحديثة. وأشاد وفد بلدها باللجنة لاعتمادها ملحق دليل الأونسيترال التشريعي للمعاملات المضمونة والجزء الثالث من دليل الأونسيترال التشريعي لقانون الإعسار. فاللجنة لديها سجل عمره ٤٠ عاما في المساعدة على تعزيز سيادة القانون في التجارة الدولية، وأعربت عن شكرها للجنة على تلك الجهود، ودعتها إلى تكثيف العمل الهام الذي تقوم به في هذا المجال.

٣٠ - **السيد نيكولايتشيك** (بيلاروس): قال إن من أبرز إنجازات الدورة الثالثة والأربعين للجنة هو اعتماد نسخة منقحة من قواعد الأونسيترال للتحكيم، ستجعل التحكيم في المنازعات أكثر كفاءة وتزيد من سلطات آليات تسوية المنازعات، وبالتالي تعزز سيادة القانون في العلاقات التجارية الدولية. وأضاف أنه من المهم مواصلة دراسة التطورات الجديدة في إجراءات التحكيم، مثل استخدام الرسائل الإلكترونية في التعامل بين الأطراف المتنازعة. وينبغي أيضا إيلاء اهتمام خاص لموضوع التحكيم في منازعات الاستثمار، سواء من خلال تكييف قواعد الأونسيترال للتحكيم أو صياغة مجموعة اختيارية جديدة من القواعد.

٣١ - ومضى يقول إن وفد بلاده يرحب باعتماد ملحق دليل الأونسيترال التشريعي للمعاملات المضمونة والجزء الثالث من دليل الأونسيترال التشريعي لقانون الإعسار بتوافق الآراء. وينبغي تكثيف الجهود المبذولة من أجل تحديث قانون الأونسيترال النموذجي للمشتريات، حيث يجب أن تعكس النسخة الجديدة الممارسات الأخيرة، لا سيما تلك الناجمة عن استخدام الرسائل الإلكترونية في الاشتراء العامة والخبرة المكتسبة في استخدام القانون النموذجي للاشتراء كأساس للإصلاح القانوني. وينبغي مراعاة التغييرات التي طرأت على القانون التجاري الدولي وتحديد الاتجاهات الجديدة من أجل وضع صكوك تلبي المطالب العصرية دون الخروج على الأحكام التي ثبتت جدواها.

٣٢ - وأضاف يقول إن بيلاروس تأمل في تحقيق أقصى استفادة ممكنة من المزايا التي توفرها التجارة الإلكترونية، لذا تتابع باهتمام العمل الذي يقوم به الفريق العامل الرابع.

وأعرب عن اهتمام وفد بلده أيضا بتوصيات الفريق العامل الخامس بشأن العمل الذي يمكن القيام به في المستقبل بشأن قانون الإعسار، بما في ذلك مسؤوليات وتبعات مديري الشركات وموظفيها في حالات الإعسار أو الحالات السابقة للإعسار. وأضاف أن الوقت مناسب في الواقع كي تجري اللجنة دراسة حول التمويل البالغ الصغر: حيث لا يوجد العديد من هذه الدراسات، بيد أن التمويل البالغ الصغر يمكن أن يكون ذا فائدة كبيرة كوسيلة لتخفيف حدة الفقر والتغلب على الأزمات وأوضاع ما بعد الأزمات.

٣٣ - وأردف قائلا إن وضع دليل يساعد المحاكم على تنفيذ وتفسير اتفاقية نيويورك يصب في صالح جميع الدول الأعضاء. وسيكون من المفيد أن تنشر على الموقع الإلكتروني للجنة المعلومات المقدمة من الدول بجميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة؛ ودراسة مثل هذه المعلومات يمكن أن تكون مفيدة ليس فقط للحكومات وإنما أيضا للشركات.

٣٤ - واختتم كلامه قائلا إن أعمالا تحضيرية ممتازة أنجزت بشأن سبل تحسين أساليب عمل اللجنة. وقال إن وفد بلده يؤيد اتخاذ القرارات بتوافق الآراء. وينبغي بذل المزيد من الجهد لتلبية طلبات البلدان بشأن التدريب والمساعدة التقنية في مجال تنظيم التجارة الدولية. كما ينبغي دعم عمل الأمانة في هذا المجال بموارد كافية من خارج الميزانية.

٣٥ - **السيد كالينين** (الاتحاد الروسي): قال إن اللجنة لعبت دورا بارزا في تعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي، وإن لها إسهاما هاما في تدريب المحامين الشباب. وأضاف أن الاتحاد الروسي سيواصل دعم عمل اللجنة في جميع تلك المجالات.

٣٦ - وأضاف أنه تم تحديث قواعد الأونسيترال للتحكيم، وهي صك يستخدم على نطاق واسع في الممارسات الدولية، في ضوء العلاقات التجارية المعاصرة، وأحدث تكنولوجيات المعلومات وتطورات التي طرأت على القوانين الخاصة الوطنية والدولية. وقال إن مسألة الشفافية في التحكيم بين المستثمر والدولة تستحق اهتماما خاصا، لأنها تتناول جوانب حساسة تتعلق بتدخل الحكومة في إجراءات التحكيم، بما في ذلك الحصانة. وفي ضوء المستجدات في العلاقات التجارية الدولية، والحاجة إلى توفير حماية قانونية في هذا السياق، رحب باعتماد ملحق دليل الأونسيترال التشريعي للمعاملات المضمونة الذي يتناول الحقوق الضمانية في الملكية الفكرية.

٣٧ - وأضاف أن الاتحاد الروسي يرحب أيضا باعتماد الجزء الثالث من دليل الأونسيترال التشريعي لقانون الإعسار وينوه بالتقدم المحرز في تحسين أساليب عمل اللجنة.

٣٨ - **السيد سانشيز** (المكسيك): أعرب عن سروره لاعتماد الجزء الثالث من دليل الأونسيترال التشريعي لقانون الإعسار، باعتباره تتويجا لعمل اللجنة الذي يرمي إلى تجميع الممارسات المتعلقة بتطبيق اتفاقات الإعسار عبر الحدود. وسيكون مفيدا للقضاة والدائنين والأطراف المعنية بإجراءات الإعسار عبر الحدود، لا سيما على خلفية الأزمة المالية الراهنة.

٣٩ - وقال إنه ينبغي للفريق العامل الأول التعجيل بمراجعة القانون النموذجي للاشتراء، الذي تم الاحتفاظ فيه بمبادئ أساسية من قبيل التعادل الوظيفي، والأصالة، والسرية، الأمر الذي لقى ارتياحا من جانب المكسيك. وأضاف أن وفد بلاده يرحب بتنقيح قواعد الأونسيترال للتحكيم، التي تعد بدون شك واحدة من أنجح النتائج التي تمخض عنها عمل اللجنة، لكنها مع ذلك تحتاج إلى تحديث في ضوء طبيعة المعاملات التجارية الحديثة. ومن المناسب الآن تطوير الجوانب الخاصة بالتحكيم بين المستثمر والدولة. ولاحظ بارتياح اعتماد ملحق دليل الأونسيترال التشريعي للمعاملات المضمونة المتعلقة بالحقوق الضمانية في مجال الملكية الفكرية.

٤٠ - **السيد باووتيابونغ** (تايلند): قال إن وفد بلاده يسره اعتماد ثلاث وثائق للأونسيترال في الوقت المناسب، حيث ستساعد في تحديث نظم القانون التجاري الدولي. ولاحظ أيضا بارتياح استمرار العمل على تنقيح القانون النموذجي للاشتراء، الأمر الذي سيعزز المعايير القانونية الموحدة في مجال الاشتراء. وترحب تايلند بالقرارات التي تنص على وضع قواعد للشفافية في التحكيم القائم على المعاهدات بين المستثمر والدولة وإنشاء فريق عامل معني بتسوية المنازعات المتعلقة بالمعاملات التجارية الإلكترونية عبر الحدود عن طريق الاتصال الحاسوبي المباشر.

٤١ - **السيد سويني** (الولايات المتحدة الأمريكية): رحب باعتماد نسخة مستكملة، تعكس ممارسات التحكيم الحالية، من قواعد الأونسيترال للتحكيم لعام ١٩٧٦ المستخدمة على نطاق واسع. ورحب أيضا باعتماد ملحق دليل الأونسيترال التشريعي للمعاملات المضمونة المتعلق بالحقوق الضمانية في مجال الملكية الفكرية، وهو مجال ذو أهمية متزايدة وإن كان معقدا في المعاملات التجارية. وقد أحرز تقدم هام فيما يتعلق بالإعسار عبر الحدود مع اعتماد الجزء الثالث من دليل الأونسيترال التشريعي لقانون الإعسار. وأبرزت المشاكل الاقتصادية العالمية التي تكشفت خلال السنوات القليلة الماضية أهمية التعاون الفعال عبر الحدود. وكان من المأمول أن يكون تنقيح قانون الاشتراء النموذجي والدليل الإرشادي المصاحب له جاهزا للاعتماد في الدورة المقبلة للجنة.

٤٢ - وأضاف قائلا إنه تم التوصل إلى نتائج مفيدة بشأن النظام الداخلي للجنة وأساليب عملها، التي تطورت على مدى أكثر من ٣٠ عاما. وأعرب عن تأييد الولايات المتحدة لإنشاء فريق عامل للنظر في تسوية المنازعات بالاتصال الحاسوبي المباشر، يتمتع بإمكانيات كبيرة لمساعدة العدد المتزايد من المستهلكين الذين يجرون عمليات شراء عبر الإنترنت. وهناك أفرقة عاملة أخرى، تعنى بمسائل الشفافية في التحكيم القائم على المعاهدات بين المستثمر والدولة، والأنظمة النموذجية لتسجيل الحقوق الضمانية بالنسبة للأصول المنقولة، وآليات تعزيز التعاون بشأن الإعسار عبر الحدود، تقوم أيضا بمهام مفيدة.

٤٣ - **السيد تانغ** (سنغافورة): قال إنه يلاحظ مع الارتياح التوصل إلى استنتاجات بشأن القواعد الإجرائية للجنة وأساليب عملها، وإنه من دواعي سرور سنغافورة، باعتبارها واحدة من أسرع مراكز التحكيم نموا في العالم، أن يتم بصفة خاصة تحديث قواعد الأونسيترال للتحكيم لعام ١٩٧٦، وهي التي خدمت التجارة الدولية والتحكيم التجاري خدمة هائلة منذ ما يقرب من ٣٠ سنة، في ضوء التطورات التقنية و ممارسات التحكيم المعاصرة. بيد أن عملية التنقيح استغرقت وقتا طويلا جدا لإكمالها. وينبغي للجنة تسريع إجراءات عملها، من أجل تحقيق الاستخدام الأمثل للموارد المحدودة، التي ينبغي أن تكرس أساسا للمهام التي كلفت بها اللجنة، لا سيما تعزيز تنسيق وتوحيد القانون التجاري الدولي. وقد سهلت هذه الجهود نمو المعاملات التجارية الدولية، التي كفلت بدورها مزيدا من الرخاء للشعوب في جميع أنحاء العالم. ويجب أن تكون نتائج أعمال اللجنة مفيدة للبلدان التي تسعى للحصول على حلول قانونية عملية في شكل اتفاقيات دولية وقوانين نموذجية. فالمبادئ التوجيهية، نظرا لطابعها غير الرسمي نسبيا، تكون أقل قيمة في تحقيق المواءمة بين قواعد القانون التجاري الدولي.

٤٤ - **السيد كيم هيونغيان** (جمهورية كوريا): رحب باعتماد قواعد الأونسيترال والأدلة التشريعية في ثلاثة مجالات هامة. وقال إنه يمكن استخدام النسخة المنقحة من قواعد الأونسيترال للتحكيم، التي تعكس النهج الحالية لتعزيز كفاءة التحكيم، في طائفة كبيرة من النزاعات في جميع أنحاء العالم، ويمكن أن تساعد بالتالي في تعزيز علاقات اقتصادية دولية متسقة. ويمكن أن يوفر ملحق دليل الأونسيترال التشريعي

للمعاملات المضمونة توجيهات جيدة بشأن التعديلات اللازمة لتجنب أي تضارب بين التشريعات بشأن المعاملات المضمونة وقانون الملكية الفكرية. والجزء الثالث من دليل الأونسيترال التشريعي لقانون الإعسار بإمكانه تسهيل اتخاذ إجراءات سريعة وعادلة في حالات الإعسار، ومن ثم يكون بمثابة قوة دافعة للتعافي من الأزمة المالية العالمية الحالية.

٤٥ - وأضاف أنه ينبغي الانتهاء من تنقيح القانون النموذجي للاشتراء خلال وقت معقول. ويمكن للفريق العامل المعني بتسوية المنازعات بالاتصال الحاسوبي المباشر أن يكون مفيدا في تعزيز التجارة الإلكترونية العالمية: وينبغي أن تركز المناقشة على إيجاد آلية مبسطة، لا تتطلب تكاليف غير ضرورية أو تؤدي إلى حدوث تأخير، لكفالة التوصل إلى تسوية سريعة للنزاعات عبر الحدود.

٤٦ - وأوضح أن العمل التنظيمي للجنة يمكن أن يعزز نظاما تجاريا وماليا، يمكن التنبؤ به ويستند إلى قواعد؛ وقد قوبلت بالثناء جهود اللجنة لضمان تنفيذ المعايير الدولية للقانون التجاري وتفسيرها بشكل موحد.

٤٧ - **السيدة كاكي** (اليابان): قالت إنه من الضروري تعديل القانون النموذجي للاشتراء تبعا لتغير الظروف، وكان المأمول أن ينجح الفريق العامل الأول في هذا المسعى. وقد رحبت اليابان بتنقيح قواعد الأونسيترال للتحكيم، التي كانت تطبق على نطاق واسع وبشكل فعال في ممارسات التحكيم الدولي. وأضافت أن الانتهاء من الجزء الثالث من دليل الأونسترال التشريعي أمر يحظى بالترحيب، لكن يجب أيضا إحراز تقدم بشأن موضوعات من قبيل مركز المصالح الرئيسية للمدين ومسؤوليات وتبعات موظفي ومديري الشركات في حالات الإعسار والحالات السابقة للإعسار.

٤٨ - وعلقت قائلة إن صياغة ملحق الملكية الفكرية لدليل الأونسيترال التشريعي للمعاملات المضمونة ستكون لها فوائد جمة، نظرا لأن حقوق الملكية الفكرية أصبحت تحتل أهمية متزايدة في جميع أنحاء العالم. ومن خلال وضع إطار قانوني مرن وفعال للمصالح الأمنية، يمكن لدليل تسجيل الحقوق الضمانية في الأصول المنقولة تيسير توفير الائتمان وتعزيز النمو الاقتصادي والتجارة الدولية.

٤٩ - **السيدة يانغ يويا** (الصين): قالت إن حكومة بلدها غالبا ما تستخدم القوانين النموذجية للجنة وأدلتها التشريعية كمراجع في العمل القانوني المحلي. وستساعد النصوص الثلاثة التي اعتمدت خلال دورة اللجنة الأخيرة في توحيد القوانين الوطنية المتعلقة بالتجارة الدولية، مما يساهم في تنميتها. وأضافت أن تخصيص بنود جديدة في جدول الأعمال للأفرقة العاملة المعنية بالاشتراء الحكومي وقانون الإعسار والحقوق الضمانية، وإنشاء فريق عامل معني بتسوية النزاعات بالاتصال الحاسوبي المباشر، يصب في صالح بعض الأمور الرئيسية في التجارة الدولية التي تشتد الحاجة إلى توحيدها وتنسيقها. وقد شارك عدد من الخبراء الوطنيين والعلماء في دراسات متعمقة لتلك الأمور نفسها، مما يدل على النهج التطلعي الذي تأخذ به اللجنة.

٥٠ - **السيد ويلسون** (المملكة المتحدة): رحب بالعمل السريع الذي قامت به اللجنة خلال دورتها الثالثة والأربعين من أجل التوصل إلى اتفاق بشأن تنقيح قواعد الأونسيترال للتحكيم. وأضاف أن المملكة المتحدة تؤيد مبدأ الشفافية في العلاقات القائمة على المعاهدات بين المستثمر والدولة وترى أن وضع المعايير القانونية ذات الصلة مشروع مهم.

٥١ - وقال إنه وقد تم التوصل الآن تقريبا إلى اتفاق بشأن القانون النموذجي للاشتراء، فمن المأمول أن يعتمد النص في الدورة القادمة للجنة: حيث ينتظر المستفيدون المحتملون بفارغ الصبر استكماله. وأضاف أن المملكة المتحدة ترحب باعتماد ملحق لدليل الأونسيترال التشريعي للمعاملات

المضمونة الذي يتناول موضوع الملكية الفكرية، ويسرها قبول اللجنة للاقتراح الذي تقدمت به المملكة المتحدة بشأن العمل الذي يمكن أن تقوم به اللجنة في المستقبل فيما يتعلق بمسؤوليات وتبعات مديري وموظفي الشركات في حالات الإعسار والحالات السابقة للإعسار .

٥٢ - **السيد حميد** (باكستان): قال إن بلده يؤيد الجهود المبذولة من أجل الترويج لتفسير موحد ومرن لاتفاقية نيويورك، ويأمل في أن يقطع التنقيح الأخير لقواعد الأونسيترال للتحكيم شوطا بعيدا صوب تحسين أساليب تسوية المنازعات التجارية الدولية. وسيتعين، بعد اعتماد الملحق المتعلق بالملكية الفكرية لدليل الأونسيترال التشريعي للمعاملات المضمونة، تعديل بعض التشريعات المحلية لتجنب أي تضارب بين القوانين المتعلقة بالمعاملات المضمونة وتلك المتعلقة بالملكية الفكرية. ورحب وفد بلده باعتماد الجزء الثالث من دليل الأونسيترال التشريعي لقانون الإعسار، نظرا لأن وجود قانون فعال للإعسار يشجع التنمية الاقتصادية والاستثمار، ويعزز النشاط التجاري ويحافظ على العمالة.

٥٣ - وأضاف قائلا إن تنقيح القانون النموذجي للاشتراء أثار عددا من الموضوعات، من بينها استخدام وسائل الاتصال الإلكترونية في عمليات الاشتراء. ويتعين أن تكون المفاوضات المتعلقة بالاشتراء والمناقصات الإلكترونية وغيرها من الممارسات أكثر حساسية للإمكانات والأدوات المتاحة للبلدان النامية. ورغم أهمية تسهيل التجارة الإلكترونية من خلال آليات لتسوية المنازعات بالاتصال الحاسوبي المباشر، يجب أن تراعي المناقشات حول هذا الموضوع الفجوة الرقمية في العالم، ويجب إيلاء اهتمام خاص لآراء البلدان النامية.

٥٤ - وأردف قائلا إنه ينبغي للأمانة العامة القيام بمزيد من الجهد لإذكاء الوعي بالنصوص التشريعية التي تعتمدها الأونسيترال كل عام: لأنها إذا كانت غير معروفة خارج عدد محدود من العواصم، سيكون من الصعب مواءمتها مع الصكوك القانونية في بلدان العالم.

٥٥ - **السيدة فالتزويلا دياز** (السلفادور): قالت إن اللجنة كانت محقة، لدى تنقيحها لقواعد الأونسيترال للتحكيم، في عدم تغيير هيكلها أو روحها. وقد أدت التغييرات التي أدخلت إلى تحديث وتبسيط الإجراءات المطلوبة. ويمكن ملاحظة أمثلة ذلك في تنقيح المادة ٢، التي أصبحت الآن أكثر وضوحا بشأن الإشعارات التي تسلم بالوسائل الإلكترونية؛ والمادة ٦، التي وردت فيها إشارات إلى عواقب عدم تعيين محكِّم، والمادة ١٧، التي توضح الآن الإجراءات الواجب اتباعها عندما يوجه أحد الأطراف رسالة إلى هيئة التحكيم، بما يضمن معاملة جميع الأطراف على قدم المساواة.

٥٦ - وأضافت قائلة إن صياغة ملحق دليل الأونسيترال التشريعي للمعاملات المضمونة جاءت مبتكرة و تهدف إلى تنظيم ظاهرة تزداد شيوعا - ألا وهي منح اعتمادات بضمان حقوق الملكية الفكرية - وقد ساهم الملحق في إمكانية التنبؤ بمثل هذه الأمور وفي شفافيتها.

٥٧ - وأردفت قائلة إن الانتهاء من الجزء الثالث من دليل الأونسيترال التشريعي لقانون الإعسار سيدخل نظاما مبتكرا لمجموعات الشركات، التي تم التعامل معها، من حيث إجراءات الإعسار، بكثير من التجاهل منذ ظهورها في القرن التاسع عشر.

٥٨ - **السيدة كيزادا** (شيلي): قالت إن الدورة الثالثة والأربعين للجنة كانت مثمرة للغاية، حيث تم اعتماد صيغة منقحة لقواعد الأونسيترال للتحكيم، وكذلك دليل الأونسيترال التشريعي للمعاملات المضمونة، والملحق الخاص بالحقوق المضمونة في مجال الملكية الفكرية، والجزء الثالث من دليل الأونسيترال التشريعي لقانون الإعسار. وقد لعبت اللجنة دورا رئيسيا في مجال القانون التجاري الدولي الذي

ينبغي تعزيزه ودعمه. وينبغي لأعضاء الأمم المتحدة جميعا، وليس فقط أعضاء الأونسيترال، المشاركة في أعمال اللجنة بشأن بعض المواضيع الهامة التي تتناولها.

٥٩ - واختتمت قائلة إن عمل اللجنة في إطار الأمم المتحدة غير معروف كما ينبغي. واقترحت في هذا الصدد، أن تعقد الجمعية العامة جلسة كل عام لا تكتفي خلالها بالنظر في تقرير الأونسيترال، إنما توجه أيضا اهتمام المجتمع الدولي بأسره إلى اللجنة وعملها.

٦٠ - **السيدة زرغمي** (كندا): قالت إن اعتماد نسخة منقحة من قواعد الأونسيترال للتحكيم، سيضمن أن تظل تلك القواعد بمثابة أداة رئيسية للتحكيم التجاري في جميع أنحاء العالم. ومن المشجع أن نرى اللجنة وقد بدأت بالفعل في العمل على إحلال الشفافية في التحكيم القائم على المعاهدات بين المستثمر والدولة، وهي مسألة ذات أهمية قصوى بالنسبة لجميع الدول. وتعتزم كندا المشاركة بشكل كامل في تلك المداولات. وأردفت أن وفد بلدها يرحب باعتماد ملحق دليل الأونسيترال التشريعي للمعاملات المضمونة، الذي من شأنه مساعدة الدول في تقييم الكفاءة الاقتصادية لمعاملاتها المضمونة وأنظمة الملكية الفكرية.

٦١ - وأشادت أيضا باعتماد الجزء الثالث من دليل الأونسيترال التشريعي لقانون الإعسار، باعتباره تكملة جديرة بالترحيب لقانون الأونسيترال النموذجي للإعسار ودليل الأونسيترال العملي بشأن التعاون في إجراءات الإعسار عبر الحدود. وسيسهم الدليل التشريعي لقانون الإعسار في زيادة الكفاءة الاقتصادية لقوانين الإعسار في مختلف أنحاء العالم. أما عن العمل الذي تضطلع به اللجنة حاليا، تلاحظ كندا مع الارتياح التقدم الكبير المحرز بشأن معظم القضايا الموضوعية في سياق تنقيح قانون الأونسيترال النموذجي للاشتراء، وأعربت عن أملها في الانتهاء من هذا العمل في أقرب وقت ممكن.

٦٢ - وأضافت أن وفد بلدها يسره أن تواصل الأمانة العامة جهودها الرامية إلى إعداد دليل إرشادي لاتفاقية نيويورك، بغية تشجيع تطبيقها وتفسيرها بشكل موحد، وبالتالي تجنب أي حالة لبس تنجم عن تنفيذها بشكل ناقص أو جزئي، والحد من مخاطر ابتعاد الدول في ممارساتها عن روح الاتفاقية.

٦٣ - وذكرت أن وفد بلدها يؤيد أيضا الاستنتاجات التي اعتمدت والمتعلقة بالنظام الداخلي للجنة وأساليب عملها. وأخيرا، ففي عصر ينبغي أن تدار فيه موارد الدول والمنظمات الدولية بعناية، يتعين على الأونسيترال أن تتعاون مع المنظمات الأخرى العاملة في مجال مواءمة القانون الخاص.

٦٤ - **السيد فينوغوبال** (الهند): أعرب عن رضاء وفد بلده عن عدد النصوص الهامة التي اعتمدت خلال الدورة الثالثة والأربعين للجنة. ونظرا لأن قواعد التحكيم قد اعتمدت بتوافق الآراء، فهي تعكس إرادة جميع البلدان التي تمثل مختلف النظم القانونية والاجتماعية والاقتصادية. ومن خلال إنشاء إطار قانوني منسق لتسوية المنازعات التجارية الدولية بشكل عادل وفعال، ستسهم تلك القواعد في تنمية علاقات اقتصادية دولية متناسقة. وبالنسبة للهند، لم يكن ممكنا أن يأتي اعتماد القواعد المنقحة في وقت أكثر ملاءمة، حيث إنها بصدد تعديل تشريعاتها الخاصة بالتحكيم.

٦٥ - وأضاف أن نصا هاما آخر اعتمدته اللجنة هو ملحق دليل الأونسيترال التشريعي للمعاملات المضمونة ،الذي سيساعد الدول في تنقيح أو تكييف تشريعاتها المتعلقة بالمعاملات المضمونة والملكية الفكرية. ويلاحظ وفد بلده مع الارتياح أيضا اعتماد اللجنة للجزء الثالث من دليل الأونسيترال التشريعي لقانون الإعسار بشأن معاملة

مجموعات الشركات في حالات الإعسار والتقدم الذي أحرزه الفريق العامل الأول المعني بتحديث قانون الأونسيترال النموذجي للمشتريات كي يعكس الممارسات الجديدة، لا سيما تلك الناجمة عن استخدام الرسائل الإلكترونية في الاشتراء العام، وكي يدمج الخبرة المكتسبة في استخدام القانون النموذجي للمشتريات لعام ١٩٩٤ كأساس لإصلاح القوانين.

٦٦ - وأوضح أنه فيما يتعلق بمستقبل العمل في مجال تسوية المنازعات، يؤيد وفد بلده قرار اللجنة بأن يعالج الفريق العامل الثاني (التحكيم والتوفيق) موضوع الشفافية في التحكيم القائم على المعاهدات بين المستثمر والدولة باعتبارها مسألة ذات أولوية. ومع ذلك ينبغي أن تقتصر جهود الفريق العامل علي إعداد قواعد لقانون موحد بشأن الشفافية في التحكيم القائم على المعاهدات بين المستثمر والدولة وأية جوانب أخرى تتعلق به. وفيما يتعلق بمستقبل العمل في مجال التجارة الإلكترونية، ينبغي للندوات والاجتماعات غير الرسمية الأخرى التي تقترحها الأمانة العامة لمناقشة موضوعات مثل المرافق الإلكترونية الأحادية النافذة، والسجلات الإلكترونية القابلة للتحويل، وإدارة الهوية، واستخدام الأجهزة النقالة في التجارة الإلكترونية، أن توفر ما يكفي من معلومات للجنة كي تتخذ قرارات مستنيرة بشأن هذا الموضوع. وأعرب عن تأييده لاقتراح الأمانة العامة عقد ندوة أخرى عن التمويل البالغ الصغر، واحتمال مشاركة خبراء من المنظمات الأخرى التي تعمل بنشاط في هذا المجال في تلك الندوة. ويمكن أن تنظر اللجنة في تقرير عن الندوة خلال دورتها المقبلة.

٦٧ - وأردف قائلا إنه يشجع الأمانة العامة على مواصلة تقديم المساعدة للبلدان النامية، لا سيما فيما يتعلق باعتماد واستخدام نصوص الأونسيترال على الصعيد الوطني، وتحسين وصولها بصفة عامة إلى أكبر عدد ممكن من البلدان النامية. وأخيرا، أعرب عن ترحيب وفد بلده بالمراجعة الشاملة التي تجري حاليا لأساليب عمل اللجنة.

٦٨ - **السيد الحبيب** (جمهورية إيران الإسلامية): قال إن اعتماد نسخة منقحة من قواعد الأونسيترال للتحكيم هو إنجاز ملحوظ، خاصة وأن النص المنقح لم يغير شيئا في بنية النص الأصلي، أو روحه أو أسلوب صياغته أو مرونته. وينبغي أن يتماشى أي عمل يتم في المستقبل بشأن تسوية المنازعات التجارية مع طابع مؤسسة التحكيم ووظيفتها. وينبغي النظر في موضوع شفافية التحكيم القائم على المعاهدات بين المستثمر والدولة على نحو شامل، مع مراعاة ولاية اللجنة وطبيعتها. وأضاف أن وفد بلده يتفق مع الرأي السائد في اللجنة بأنه من السابق لأوانه اتخاذ أي قرار بشأن الشكل الذي يمكن أن يكون عليه أي صك يتعلق بالتحكيم القائم على المعاهدات ونطاقه في المستقبل.

٦٩ - ومضى يقول إن وفد بلده يرحب باعتماد ملحق دليل الأونسيترال التشريعي للمعاملات المضمونة الذي يتناول الحقوق الضمانية في مجال الملكية الفكرية، فضلا عن اعتماد الجزء الثالث من دليل الأونسيترال التشريعي لقانون الإعسار بشأن معاملة مجموعات الشركات في حالات الإعسار. وينبغي أن تكون القواعد الجديدة والأدلة قابلة للتطبيق بسهولة في مجموعة واسعة من الاختصاصات، في أماكن شتى من بينها البلدان النامية. لذا من الضروري للغاية أن تتواصل اللجنة مع البلدان النامية من أجل تعريف المؤسسات ذات الصلة فيها بعمل اللجنة وتمكينها من المشاركة بفعالية أكبر في أفرقتها العاملة وفي مواءمة القانون التجاري الدولي وتوحيده على نحو شامل. ودعا اللجنة وأمانتها إلى بذل جهد أكبر من أجل تقديم المساعدة التقنية للبلدان النامية التي تحتاج إلى تطوير قدراتها القانونية من أجل الاستفادة من تكنولوجيات الاتصال الجديدة التي تشجع التجارة.

٧٠ - وأشار إلى أنه فيما يتعلق بأساليب عمل اللجنة، لا بد من إيجاد السبل التي تكفل مشاركة البلدان النامية على نحو أكثر فعالية في الأفرقة العاملة وفي مواءمة القانون التجاري الدولي وتوحيده على نحو شامل. وشجع اللجنة وأمانتها على النظر في السبل العملية لتسهيل مثل هذه المشاركة وكفالة مراعاة القوانين والممارسات ذات الصلة في البلدان النامية عند إعداد المذكرات والوثائق.

٧١ - **السيد زينسو** (بنن): قال إن وفد بلده يرحب بقرار اللجنة الخاص بإجراء دراسة عن التمويل البالغ الصغر لغرض وضع إطار قانوني وتنظيمي يهدف إلى حماية وتطوير قطاع التمويل البالغ الصغر، الذي ينمو بسرعة في البلدان النامية. وفي بنن، على سبيل المثال، يتمثل الهدف الرئيسي لبرنامج التمويل البالغ الصغر في تشجيع النساء والشباب على الانخراط في الأنشطة المدرة للدخل، الأمر الذي يساعدهم في إعالة أنفسهم. وعن طريق تيسير حصول العديد من الفقراء الذين لا يخدمهم النظام المالي الرسمي حاليا على الخدمات المالية، يمكن أن يكون للتمويل البالغ الصغر دور هام كأداة لتخفيف حدة الفقر وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وأوضح أن تمديد مفهوم التمويل البالغ الصغر لأبعد من حدود الائتمان بحيث يشمل مجموعة أوسع من الخدمات المالية المقدمة للفقراء، بما في ذلك التأمين والتحويلات ونمو ''الخدمات المصرفية التي ليس لها فروع''، يساعد على وجود أنظمة دولية فعالة.

٧٢ - وأضاف قائلا إن وفد بلده يدعو الأمانة العامة إلى البحث عن سبل ووسائل تضمن مشاركة أكبر للبلدان الأفريقية في أعمال اللجنة، بحيث يتسنى لتلك البلدان الإسهام في وضع تشريعات متوازنة ومعترف بها عالميا بشأن هذا الموضوع. وينبغي أيضا دعم الأمانة العامة في جهودها الرامية إلى تسريع نشر الصكوك التي سبق اعتمادها ووضع مجموعة من السوابق القضائية التي يمكن أن تصبح جزءا من القانون الوضعي للدول الأعضاء. ومن المهم أيضا توفير التدريب للبلدان النامية أثناء وضع الاتفاقيات والقوانين النموذجية، لضمان تفسيرها بشكل موحد وتطبيقها في جميع النظم القانونية.

٧٣ - **السيد أبريكو** (غانا): قال إن اللجنة أداة هامة لتعزيزالقانون التجاري الدولي، وتطويره تدريجيا و مواءمته، وينبغي دعم البلدان الأفريقية في جهودها الرامية إلى المشاركة بفعالية أكبر في عمل اللجنة. وأضاف أن غانا إما طرف أو دولة موقعة على عدد من الصكوك القانونية الدولية الهامة التي اعتمدت تحت إشراف الأونسيترال، وتجري حاليا مشاورات بشأن استصواب التصديق على اتفاقية الأمم المتحدة للمبيعات.

٧٤ - وأضاف أن هناك فيما يبدو اهتماما متزايدا بأعمال اللجنة في صفوف أعضاء السلطة القضائية في غانا. وفي مجال التحكيم، تعد قواعد الأونسيترال للتحكيم الآلية الدولية الوحيدة لتسوية منازعات الاستثمار التي وردت في قوانين البلاد المتعلقة بالاستثمارات. وتنص كل اتفاقات الاستثمار الثنائية أيضا بين غانا وغيرها من البلدان على الاستناد في التحكيم إلى قواعد الأونسيترال. ورغم أن قانون التحكيم في غانا لم يشر مباشرة إلى قواعد التحكيم، تتضمن العقود الخاصة عند الممارسة العملية في كثير من الأحيان شروطا للتحكيم تستند إلى تلك القواعد. وغانا بصدد تعديل قانون التحكيم لديها، ومن المتوقع أن يدرج القانون الجديد قواعد الأونسيترال للتحكيم صراحة كخيار لتسوية المنازعات. وفي هذا الصدد، تضمن مشاركة اللجنة في الوقت المناسب مع الهيئات ذات الصلة في غانا استنارة عملية التعديل بالعمل الذي يجري حاليا بشأن تنقيح القانون النموذجي للاشتراء. وفي مجال الاشتراء، يتضمن قانون غانا للمشتريات إشارة إلى المبادئ الأساسية لهذا القانون النموذجي ويتبعها.

٧٥ - واختتم كلامه قائلا إنه في الوقت الذي ينظر فيه أعضاء الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا في استصواب اعتماد نصوص الأونسيترال بشأن التجارة الالكترونية، من المهم أن تتواصل اللجنة مع تلك البلدان وغيرها من البلدان الأفريقية التي تشارك في مشاريع للتكامل الإقليمي تهدف إلى التنسيق بين قوانينها الوطنية.

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٠.